استنكروا قرار نقل رئيسة قسم العناية المركزة بالمستشفى الأميري

نواب للعبدالله: «كفاية» مسمار جديد في «نعش» الوزارة

- النصف لوزير الصحة: ما هي الأسباب التي دفعتك إلى إصدار قرار النقل؟
- عاشور: لا صلة لنا بالأمر وما يجري ويقال شأن داخلي في الوزارة
- الجلال: الطبيبة رفضت التمييز بين المرضى وما يحدث حلقة من مسلسل تخبط «الصحة»
- الكندري: التنمية الحقيقية تكمن في تطوير القدرات البشرية وتشجيع الكفاءات لا تدميرها

راكان النصف

صالح عاشور

طلال السهلي

عبدالكريم الكندري

كتب مصطفى كامل

أثار قرار وزارة الصحة بنقل رئيسة قسم العناية المركزة بالمستشفى الأميري د.كفاية عبدالملك إلى مستشفى الأمراض السارية، عاصفة من الرفض والاستنكار النيابي، وذلك بعد تواتر أخبار بأن قرار النقل جاء بعد رفض الطبيبة التمييز بين المرضى، مؤكدين أن «القرار تعسفي وبعد حلقه من مسلسل التخبط الذي تعيشه وزارة الصحة».

اصدر النائب صالح عاشور بيانا توضيحيا حول اللغط الدائر حول ما يجري بشأن نقل وزير الصحة الشيخ محمد العبدالله لرئيسة قسم العناية المركزة بالمستشفى الأميري د.كفاية عبدالملك إلى مستشفى الأمراض السارية.

وذكر عاشور انه «بتاريخ 10/22 تم ادخال الوالد العناية المركزة جراء تعرضه لنزيف وجلطة بالغ وهو كبير بالسن، وبتاريخ 10/27 تم نقله الى الجناح بناء على رأي الاطباء وهو مازال بالجناح حتى تاريخه ولم تتم اعادته للعناية المركزة».

وتابع عاشور: «ولا يسعنا الا الاشادة بوزارة الصحة وعلى رأسهما وزير الصحة والهيئة الطبية والتمريضية لعنايتهم بوالدنا ونطلب من الجميع الدعاء لشفاء والدنا»، مبينا «اما ما يجري ويقال فهو شأن داخلي بوزارة الصحة وليس لنا به اي صلة لا من بعيد ولا قريب».

وأضاف البيان «سنتخذ جميع الاجراءات القانونية لحفظ حقنا تجاه اي جهة او فرد قام بالتشهير ونقل معلومات مغلوطة واستغلال صحة والدنا في متاهات نحن في غنى عنها».

من جهته، اكد النائب طلال الجلال ان القرار الذي اتخذه وزير الصحة وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله بنقل رئيسة قسم العناية المركزة في المستشفى الاميري الدكتورة كفاية عبد الملك الى مستشفى الامراض السارية بسبب رفضها التمييز بين المرضى هو قرار تعسفي، وبعد حلقه من مسلسل التخبط الذي تعيشه وزارة الصحة.

وقال الجلال في تصريح صحافي ان ما قامت به الدكتورة كفاية عبدالملك برفضها التمييز بين المرضى تستحق عليه الشكر والتكريم وليس توقيع عقوبة جزائية، مطالبا الوزير محمد العبدالله بالتراجع عن قراره، لأن الرجوع الى الحق فضيلة.

وشدد الجلال على أن وزير الصحة لا يحق له التدخل الفني في عمل الأطباء، ويجب ان يملك المسؤول قراره، خصوصا وانه هو من سيحاسب في حال وقوع الخطأ.

وبين الجلال ان الدولة وفق الدستور معنية بالصحة العامة و بوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة، وتلقي العلاج هو حق أصيل لكل إنسان دون النظر لعرقه أو توجهاته السياسية أو لوضعه الإجتماعي والمادي ومهنة الطب هي مهنة إنسانية لاتعرف أسماء المرضى بل معاناتهم فقط، فقد شرعت الدول لتطوير كفاءاتها الطبية وأولتهم الرعاية الخاصة لإيمانهم بأن هذا سينعكس على صحة وسلامة جميع مواطنيها.

نما إلى علمنا بأن السيد وزير الصحة قد أصدر قرارا بنقل الدكتورة كفاية عبدالملك رئيسة قسم العناية المركزة بالمستشفى الأميري إلى مستشفى الأمراض السارية.

وفي نهاية تصريحه حذر الجلال وزير الصحة من اتباع سياسة كسب ولاء بعض النواب بهدف عبور محطة الاستجواب، على حساب المرضى، ومن محاولات تسييس القطاع الصحي، مؤكدا انه سيتابع قضية الدكتورة كفاية عبدالملك حتى النهاية.

بدوره، وجه النائب عبدالكريم الكندري بسؤال برلماني لوزير الصحة الشيخ محمد العبدالله جاء في نصه ما يلي: جاء في المادة 15 من الدستور الكويتي بأن الدولة تعنى بالصحة العامة و بوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة، كذلك نص الدستور أيضا بمادته رقم 7 أن العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع، والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين.

لم يميز القانون بين المواطنين في العلاج والوقاية ولم تفضل مواده أحد على الآخر بل أن العدالة هي الأساس الذي يبنى عليه المجتمع وهو مايجب أن ينعكس على تلقي الخدمات ومنها الصحية.

إن التنمية الحقيقية تكمن في تطوير القدرات البشرية وتشجيع الكفاءات الوطنية التي تعتبر الثروة الحقيقية للبلد، ولأن تلقي العلاج هو حق أصيل لكل إنسان دون النظر لعرقه أو توجهاته السياسية او لوضعه الإجتماعي والمادي ولأن مهنة الطب هي مهنة إنسانية لاتعرف أسماء المرضى بل معاناتهم فقط، فقد شرعت الدول لتطوير كفاءاتها الطبية وأولتهم الرعاية الخاصة لإيمانهم بأن هذا سينعكس على صحة وسلامة جميع مواطنيها.

نما إلى علمنا بأن السيد وزير الصحة قد أصدر قرارا بنقل الدكتورة كفاية عبدالملك رئيسة قسم العناية المركزة بالمستشفى الأميري إلى مستشفى الأمراض السارية.

الجدل مستمر حول توقيت تقديم صحيفة المساءلة

استنفار نيابي وتأكيد بأن الاستجواب حق دستوري للنائب ولا خوف من عرقلته مسيرة الإنجاز والتشريع

- الزلزلة: الرقابة والتشريع يجب أن يسيرا بخط متواز وعملنا مستمر ولن يتوقف
- القويعان: أسحب استجوابي إذا ثبت عدم دخول وافدين مصابين بالإيدز

فيما أعلن وزير الصحة الشيخ محمد العبدالله استعداده لمواجهة استجواب النائب حسين القويعان، أبدى النائب حسين القويعان استعداده لسحب استجوابه الذي قدمه لوزير الصحة وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله في حال صحت معلومات الوزارة المغلوطة بعدم دخول وافدين حاملين لفيروس الايدز.

وقال القويعان في تصريح صحافي: «اطلعت على تصريح وزارة الصحة، الذي تنفي فيه ما جاء في استجوابي وتؤكد عدم دخول أي وافد يحمل فيروس الإيدز»، مستدركا «انني على استعداد ان اسحب استجوابي اذا كانت معلوماتي غير صحيحة ولدي فحوصات لمرضى تفيد بوجود الفيروس لديهم، ووزارة الصحة تكذب وتنفي ذلك واحتراما لخصوصية المرضى سوف اطلع الوزير فقط على هذه التقارير».

وأضاف القويعان «ان حالات الالتهاب الكبدي الوبائي 97 حالة، ومنحت وزير الصحة المهلة ورفقا بشعب الكويت، واطالبه بان يتخذ الاجراءات ضد هذه الحالات وامتلك ارقام ملفاتها».

وعن نقل الدكتورة كفاية عبدالملك، قال القويعان: «كنت دائما احذر من القرارات التعسفية، واطالب وزير الصحة بعمل زيارات ميدانية، لكن في اليوم الاول الذي داوم فيه اتخذ هذا القرار التعسفي، فيا ليتنا ما خلناه يداوم».

من جانبه، أكد النائب د.يوسف الزلزلة ان الدستور الكويتي «لم يأت فيه وجوب إعطاء الحكومة فرصة ثم تحاسب بعدها، وإنما أعطى الحق المطلق للنائب لتقدير الوقت المناسب للاستجواب المراد تقديمه، موكداً ان الاستجواب حق دستوري محض للنائب لا يستطيع احد ان يملي عليه «قف عند هذا الحد» ولأي نائب الحق في مساءلة اي من الوزراء وكذلك رئيس مجلس الوزراء، متداركا ان من حق النواب الاخرين التعبير عن آرائهم المعارضة للاستجواب ومن حقهم تقييم ما على جدول الاعمال من استجوابات اثناء المناقشة وبعدها.

وقال الزلزلة: نرجو الا يكون هناك توجس وخيفة من اهل الكويت بان الاستجوابات ستعرقل مسيرة الانجاز والتشريع في مجلس الامة، مشددا «كلا الأمرين الرقابة والتشريع يجب ان يسيران بخط متوازي».

بدوره، طالب المرشح السابق والناشط السياسي الدكتور حمود مبرك العازمي النواب كافة بان يمارسوا مهامهم على الوجه الأمثل في قضية إلغاء المستشفيات الأربعة والتدرج بمهامهم وأدواتهم الدستورية حتى وإن وصلوا باستجواب الوزير المسئول عن ذلك، فالإستجواب حق دستوري لكل نائب وعلى الحكومة ان لا تجزع منه.

وأضاف الدكتور العازمي ان هناك أطرافا حكومية تعطل مناقصات المستشفيات الأربعة لا سيما ان الإجراءات كانت بمسارها الصحيح من قبل لجنة المناقصات وتلقيها عروضا بأقل الأسعار ، وألا ماذا يفسر تدخل وزير الأشغال لؤاد تلك المناقصات في مهدها لأسباب غير مقبولة.

وبين العازمي، ان البلاد بحاجة ماسة لمستشفيات ومدن صحية جديدة والواقع المأساوي بوجود مستشفيات حكومية بكل محافظة ومع تكدس أعداد كبيرة من المواطنين والمقيمين والمراجعات والعمليات، نتفاجيء بإلغاء بناء ٤ مستشفيات جديدة في الوقت الذي تحتاج البلاد إليها، والصمت الحكومي تجاه هذا الأمر لهو دليل قاطع على أيادي خفية تمارس العبث تجاه حقوق المواطنين، لمصالحها الخاصة.

يوسف الزلزلة

حسين قويعان

أكدت في سؤالها عن «المزدوجين» أن الجنسية الكويتية انتماء وولاء

الهاشم للخالد: لا يسمح لمن يحمل جنسية أجنبية بأن يكون عضواً في المجلس أو وزيراً

وجهت النائبة صفاء الهاشم سؤالا برلمانيا إلى وزير الداخلية الشيخ محمد الخالد قالت في مقدمته: «لا يختلف اثنان على ان الجنسية الكويتية انتماء وولاء، انتماء لشعب ووطن وولاء لدولة وحكومة فلا يسمح لمن يحمل جنسية اجنبية بان يكون عضوا في مجلس الامة او وزيرا في الحكومة لان ذلك العضو لا يمثل دائرته الانتخابية وكذلك الوزير انما يمثلان الشعب الكويتي فلا يمكن لهذا العضو او الوزير ان يكون مجزأ الانتماء والولاء وهذا ما لا يقبله اي وطني».

صفاء الهاشم

وعلى ضوء ما سبق طلبت اجابتها عن الاتي: «هل هناك نواب حاليون او وزراء حاليون او قياديون في جهات حكومية او هيئات مزدوجو الجنسية في المجلس الحالي او الحكومة الحالية ويحملون جنسية اخرى مكتسبة غير الكويتية؟».

وطلبت تزويدها بنسخة من اسماء الوزراء والقياديين واعضاء مجلس الامة الحاليين الذين يحملون جنسية اخرى، وهل سيتم التعامل معهم اسوة بالمواطنين الذين سيتم سحب جنسياتهم؟

العوضي يطالب بتكريم المعلمين المتقاعدين

طالب النائب كامل العوضي وزير التربية والتعليم العالي الدكتور نايف الحجرف بتكريم المعلمين الذين تقاعدوا من عملهم مؤكدا أن هذا التكريم يأتي كنوع من التقدير لجهودهم التي تواصلت لسنوات تربية وتعليم الأجيال والرقي بالمؤسسة التعليمية وتطويرها.

وقال العوضي في تصريح صحافي أن اقل ما يمكن تقديمه لأصحاب رسالة التعليم هو تكريمهم والاهتمام بهم نظير الخدمات التي قاموا بها عبر سنوات عملهم في حق التربية والتعليم، وقيامهم بغرس قيم ومبادئ المجتمع الكويتي داخل نفوس الطلبة الكويتيين في مختلف الأعمار.

لاستقبال الإصابات الناجمة عن الحوادث العنيفة والكوارث الطبيعية

4 نواب يقترحون قانوناً لإنشاء مركز طبي تخصصي للطوارئ

تقدم اربعة نواب باقتراح بقانون بإنشاء مراكز مركز طبي تخصصي للطوارئ لاستقبال الحالات الطارئة الناجمة عن الحوادث العنيفة أيا كان نوعها، وكذا الكوارث الطبيعية والبشرية، التي تحتاج لفريق طبي متخصص للتعامل مع تلك الإصابات الطارئة بتشخيصها وعلاجها وإنقاذ حياة المصابين فيها بأسرع وقت ممكن وفق مفهوم الفريق الطبي الشامل والمتكامل.

وجاء في القانون المقترح الذي قدمه النواب عبدالرحمن الجيران وعلي العمير وحمود الحمدان وسعود الحريجي ما يلي:- بعد الاطلاع على الدستور،- وعلى القانون رقم (47) لسنة 1982 بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار،- وعلى المرسوم المؤرخ 1979/1/7 في شأن وزارة الصحة،

- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه: - مادة أولى -تلتزم الحكومة بإنشاء مركز طبي تخصصي - أو أكثر - لاستقبال الحالات الطارئة الناجمة عن الحوادث العنيفة أيا كان نوعها، وكذا الكوارث الطبيعية والبشرية، التي تحتاج لفريق طبي متخصص للتعامل مع تلك الإصابات الطارئة بتشخيصها وعلاجها وإنقاذ حياة المصابين فيها بأسرع وقت ممكن وفق مفهوم الفريق الطبي الشامل والمتكامل.

- مادة ثانية -ينشأ مبنى تلك المراكز بتصميم هندسي يتوافق مع التصاميم المتعارف عليها عالميا بشأن مراكز الطوارئ والصدمات، ويكون المبنى مستقل بذاته من حيث الإنشاء أو ملحقا بإحدى المستشفيات.

- مادة ثالثة -يجب أن يكون أحد هذه المراكز التخصصية جاهزا للعمل خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون سواء من حيث الإنشاء والتجهيز والتشغيل أو ما يلزمه من موارد بشرية من أطباء وفنيين وإداريين يتم إعدادهم على أعلى مستوى من الكفاءة.

- مادة رابعة -تتولى وزارة الصحة، وخلال 3 أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون، إيفاد البعثات الطبية والإدارية إلى الخارج للتدريب على كيفية التعامل واستقبال الحالات والإصابات الناجمة عن الحوادث العنيفة والكوارث الطبيعية والبشرية وتشخيصها وعلاجها، التي تحتاج لفريق طبي متخصص للتعامل مع تلك الإصابات الطارئة بتشخيصها وعلاجها وإنقاذ حياة المصابين فيها بأسرع وقت ممكن وفق مفهوم الفريق الطبي الشامل والمتكامل.

- مادة خامسة -تنشأ إدارة مركزية في وزارة الصحة تختص بالمتابعة والإشراف على جميع وسائل الإسعاف البري والجوي والبحري وإعدادها وتجهيزها وتطويرها بأفضل المعدات والأجهزة والطواقم الطبية وتوفير العدد الكافي من وسائل النقل البرية والجوية والبحرية اللازمة لنقل وإسعاف المرضى والمصابين من جميع أنحاء الدولة، على أن تقوم هذه الإدارة بالتنسيق الدوري المشترك بين وسائل الإسعاف المختلفة لتقديم أفضل طرق الإسعاف بما يضمن الحفاظ على حياة وأرواح المصابين في جميع الأحوال والظروف.

- مادة تاسعة -يصدر وزير الصحة اللوائح والقرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

- مادة عاشرة -يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

- مادة حادية عشر -على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

نصت المادة (15) من الدستور على أن تعنى الدولة بالصحة العامة وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة، وقد جاء بالمرسوم الصادر في (1979/1/7) في شأن وزارة الصحة بأن تختص هذه الوزارة بتقديم الخدمات العلاجية للمرضى وحماية المواطنين من الأمراض والمحافظة على صحتهم، وتزخر دولة الكويت بالكثير من المستشفيات والمراكز التخصصية الكائنة في منطقة الصباح مثل مركز البحر للعيون ومستشفى زين للأنف والأذن والحنجرة ومستشفى الرازي للعظام وغيرها، إلا أن الدولة ينقصها مراكز طبية تتوافر فيها جميع التخصصات الطبية اللازمة لاستقبال الحالات الطارئة والإصابات الحرجة الناجمة عن إصابات الحوادث العنيفة مثل حوادث السيارات والسقوط من علو، إضافة إلى إصابات الكوارث الطبيعة والبشرية، التي تحتاج لتعامل فريق طبي مجهز ومدرب بأعلى المستويات الفنية والطبية لتشخيص وعلاج مثل تلك الحالات الطارئة بأسرع وقت ممكن. وتتميز مراكز الطوارئ والصدمات بعلاج المصابين دون الحاجة لنقل المصاب لمستشفى آخر

أو انتظار وصول طبيب من مستشفى بعيد، حيث سيجد المريض أو المصاب فريقا طبيا متخصصا لمواجهة حالته والتعامل معها في هذا المركز على وجه السرعة ودون أي تأخير قد يهدد حياته للخطر.

ويتكون الفريق الطبي العامل في هذه المراكز التي تتعامل مع الحالات الطارئة والحرجة من التخصصات الجراحية الأساسية بالجراحة العامة وجراحة العظام وجراحة الأعصاب وجراحة التجميل إضافة لبعض التخصصات الباطنية علاوة على الطاقم التمريضي، وسيكون هذا الفريق الطبي متواجداً في هذه المراكز التخصصية على مدار الساعة بحيث يجد المريض والمصاب

جميع الأطباء المتخصصين لمواجهة حالته بتشخيصها وعلاجها في أسرع وقت ممكن دون الحاجة لنقله إلى أحد المستشفيات أو المراكز الطبية الأخرى ولا حتى طلب مساعدة طبيب من تلك المستشفيات أو انتظار وصوله، ذلك في ظل زحمة الطرق والشوارع التي قد تعوق وصول الأطباء من المستشفيات البعيدة بالسرعة اللازمة والمطلوبة مما قد يهدد حياة المصاب الذي يحتاج للتدخل والعلاج الطبي السريع. هذا بالإضافة إلى أن مثل هذه المراكز الطبية ستتعامل مع الإصابات التي تقع بالمناطق البعيدة وفي أطراف البلاد التي عادة ما يصعب وصول سيارات الإسعاف إليها نظرا لزحمة الطرقات.

أو لبعد المسافة عن أقرب مستشفى معالج أو لعدم تمكن سيارات الإسعاف من الوصول لمكان الحادث كالتي تحصل بالمناطق أو الجزر البحرية، حيث ستتعامل هذه المراكز مع الإصابات الطارئة في تلك المناطق البعيدة عن طريق خدمة الإسعاف الجوي أو الإسعاف البحري والعمل على سرعة نقلها للمركز الذي سيكون الفريق الطبي المتخصص بانتظار استقبال وعلاج هذه الإصابات فور وصولها عبر الطيران العمودي أو عبر الزوارق البحرية.

- المركز يعمل على تشخيص الحوادث وعلاجها وإنقاذ حياة المصابين فيها بأسرع وقت
- العمل بالقانون والتجهيز والتشغيل وتوفير الموارد البشرية من أطباء وفنيين وإداريين خلال عام

عبدالرحمن الجيران

- مادة سادسة -يكون لهذه المراكز ميزانية تدرج ضمن ميزانية وزارة الصحة.

- مادة سابعة -يكون لهذه المراكز استقلال ذاتي عن جميع الإدارات التابعة لوزارة الصحة، وتتبع وزير الصحة مباشرة في الهيكل التنظيمي للوزارة.

- مادة ثامنة -تؤخذ المبالغ اللازمة لتنفيذ هذا القانون من الاحتياطي العام للدولة.